

2428 - حكم المسافر في رمضان إذا وصل بلده أثناء النهار - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

افطرت يوما في رمضان وكنت قادما من سفر واتممت في اليوم الثاني ثم اني افطرت. فهل علي قضاء او فهل علي قضاء؟ وجهوني

جزاكم الله خير غير الصائم في رمضان - [00:00:00](#)

ان يقدم بلده في اثناء النهار يلزمه الامساك على الصحيح لانه زال الساق فيلزمه ان يمساك الا غروب الشمس ولا يعتد بهذا اليوم

يقضيه لكن يمساك وهكذا الحائض واللغة اذا طهرت - [00:00:19](#)

في اثناء النهار تمساك تغتسل وتمساك وتقضي ذلك اليوم لان الصوم فريضة فليس له ان يفتي الا بعذر شرعي كالمغر والسهر ما دام

موجودا في بلد الذي هو بلده فانه يلزمه الامساك - [00:00:35](#)

اذا قدم واخذ بجميع الايام حتى يكمل رمضان تصوم كما يحصل المسلمون بأسى ويفطر عليك المرض والسهر وعليه قضاء لما

افترضه في السفر او في المرض كما قال الله عز وجل ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:00:53](#)

واليوم الذي قدم فيه الى بلده يعتبر حينئذ مقيما فعليهم ان يمساك اذا قدم الضحى او الظهر يمساك الى بقية غروب الشمس وهذا

اليوم الذي افطر بعظه لا لا يعتد به بل يقضيه - [00:01:16](#)

وهكذا الحال كما تقدم التطورات تمساك وهكذا المريض عافاه الله في اول النهار وبان النهار تمساك حتى يكمل ولا ولا يعتد بهذا اليوم

يقضيه نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:36](#)